

[934-4201] هل يجوز اقتراض قرضا ربويا دفعا لمفسدة دخول السجن وضياع الأولاد؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قرأت في كتاب للقواعد الفقهية وكان هناك كلام للمحقق على قاعدة دفع اعلى دافع اعلى المفسدتين ارتكاب اخفهما ما معناه ان الانسان اذا كان مدينا ها؟ ان الانسان اذا كان مدينا اما ان يدخل السجن ويترتب على ذلك - 00:00:00 ضياع اولاده واختلاطه واختلاطهم بالسفهاء الذين يؤثرون على دينهم هذا تمثيل من المؤلف من المحرم. من المحقق. يعني ضرب مثال ان المدينة يقول المدين اما ان يدخل السجن ويترتب على ذلك ضياع اولاده واختلاطهم بالسفهاء الذين يؤثرون على دينهم - 00:00:22

وان يدخل السجن باختياره الا يدخل. فهو اللي يدخل السجن. يدخل. نعم. واما ان يقترض قرضا ربويا فان فله ذلك دفعا لاعلى المفسدتين بارتكاب الله. اعوذ بالله من هالفتوى. ما يجوز الربا بحال من الاحوال - 00:00:42 ولا يجوز له يقترض بالربا؟ فاذا كان كذلك الله جل وعلا هو الذي حكم. قال وان كان ذو عسرة نظرة الى ميسرة. ولا يجوز سجنه ولا يجوز مطالبته وهو معسر - 00:01:01 الله جل وعلا يقول وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة انما يسجن المماطل اللي يقدر على الوفاء لكن يماطل هذا هو اللي يسجن قال صلى الله عليه وسلم لي الواجب ظلم لي الواجب يعني المماطلة ظلم يحل عرضه وعقوبته هذا اذا كان واجد يعني غني - 00:01:15

اما اذا كان انه معسر فلا يجوز انه يسجن ولا يجوز حتى ولا انه يطالب حتى يأتي الله بالفرج. نعم - 00:01:35